

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2002/44
15 March 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والخمسون

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي جزء من العالم

تقرير المقرر الخاص، السيد أندرياس مافروماتيس، بشأن حالة حقوق الإنسان في العراق*

المحتويات

الصفحة	الفقرات
٢ خلاصة
	المرفق
٥	١- ٧ مقدمة
٦	٨- ٧٢ البعثة إلى العراق
	ثالثا- البعثة إلى إيران والمصادر الأخرى التي أحالت مزاعم تتعلق بانتهاكات
٢٣	٧٣- ٨٤ حقوق الإنسان
٢٦	٨٥- ٩٦ الاستنتاجات والتوصيات

* تعمم خلاصة تقرير هذه البعثة، بالإضافة إلى استنتاجات وتوصيات المقرر الخاص، بجميع اللغات الرسمية. أما التقرير نفسه فيرد في مرفق الخلاصة ويعمم باللغة التي قدم بها وباللغة العربية فقط.

خلاصة

لقد تم إحراز تقدم هام في سياق العلاقات مع حكومة العراق عندما أعلنت الحكومة، في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، أنها ستقبل أن يقوم المقرر الخاص بزيارة العراق. وقد اضطلع المقرر الخاص في النهاية ببعثة إلى هذا البلد في الفترة من ١١ إلى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢. واجتمع المقرر الخاص، خلال هذه البعثة، بعدد من الوزراء والمسؤولين الحكوميين، والشخصيات الدينية المرموقة، ومثلي برامج الأمم المتحدة ووكالاتها، ورجال السياسة، وغيرهم. كما قام المقرر الخاص بزيارة سجنين، ومستشفى للأطفال، ومدرسة محلية، ومركز لتوزيع الأغذية، فضلا عن مواقع دينية.

ويعرب المقرر الخاص عن تقديره لهذا الرد الإيجابي لحكومة العراق على طلباته المتكررة للقيام بزيارة إلى هذا البلد. وهو يعتبر هذه البعثة الأولية بعثة استكشافية يتمثل الغرض الرئيسي منها في التمهيد للتعاون في المستقبل. وبالنظر إلى أن الإشعار الخاص بالبعثة قد وجه قبل القيام بها بفترة وجيزة، فضلا عن قصر مدة الزيارة نفسها، فقد قرر المقرر الخاص ألا يثير سوى عدد محدود من قضايا حقوق الإنسان التي تم اختيارها مسبقا.

ومما يسر المقرر الخاص أنه تمت إقامة اتصالات مع حكومة العراق وأن آليات وإجراءات للاتصال مع الحكومة فيما يتعلق بمزاعم انتهاك حقوق الإنسان قد وضعت خلال البعثة. وسيتوقف نجاح الحوار على التعاون المستمر من قبل الحكومة. وسيتمثل المقياس النهائي للنجاح في التنفيذ الناجع للتوصيات المقدمة من المقرر الخاص.

كما قام المقرر الخاص ببعثة إلى إيران في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ من أجل جمع المعلومات عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يزعم أن حكومة العراق قد ارتكبتها. وبالإضافة إلى ذلك، ظل المقرر الخاص يتلقى من مصادر مختلفة عددا من المزاعم الخطية المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان. وقد اشتملت الانتهاكات التي يزعم أن الحكومة قد ارتكبتها على مجموعة واسعة جدا من القضايا، بما في ذلك حالات الإعدام التعسفي والإعدام خارج نطاق القضاء، والمعاملة أو العقوبة القاسية والمهينة واللاإنسانية، والقيود المفروضة على الحرية الدينية والسياسية، والترحيل القسري للأقليات الإثنية، وعملية "التعريب" والتجنيد العسكري الإلزامي. ويعتزم المقرر الخاص مواصلة التحقيق في هذه المزاعم في سياق الآليات والإجراءات الجديدة التي وضعت مع حكومة العراق في هذا الصدد.

الاستنتاجات والتوصيات

يجد المقرر الخاص ما يشجعه في التقدم المحرز حتى الآن في إقامة حوار بناء مع حكومة العراق فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وهو يود أن يعرب عن تقديره للحكومة لقبولها أول بعثة يقوم بها المقرر الخاص منذ تعيينه في عام

ويود المقرر الخاص أن يشدد على أن نجاح هذا الحوار سيتوقف على التعاون المتواصل من قبل الحكومة، بما في ذلك من خلال تقديم ردود مفصلة على المزاعم التي أحالها إليها المقرر الخاص فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان، وكذلك من خلال إتاحة قيام المقرر الخاص بزيارات إلى العراق. وسيتمثل المقياس النهائي للنجاح في التنفيذ الناجع للتوصيات المقدمة من المقرر الخاص.

ويود المقرر الخاص أن يعيد تأكيد توصياته بأنه ينبغي إبقاء جميع الشواغل الإنسانية قيد الاستعراض المستمر، وأنه ينبغي مواصلة إدخال التعديلات اللازمة لكفالة معالجة الاحتياجات الإنسانية والآثار الضارة الطويلة الأجل الناجمة عن الحظر، وتخفيف معاناة السكان.

وبالإضافة إلى ذلك، يود المقرر الخاص، إذ يعيد تأكيد التوصيات الواردة في تقاريره السابقة، أن يقدم التوصيات التالية المنبثقة عن المعلومات التي تم جمعها وتجهيزها خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

ويحث المقرر الخاص حكومة العراق على القيام في أقرب وقت ممكن بإرسال الوثائق والمعلومات التي طلبها خلال الاجتماعات التي عقدها مع وزير الخارجية وغيره من الوزراء والمسؤولين، على النحو الذي لوحظ أعلاه، وعلى وضع ترتيبات فورية لمواصلة الحوار.

ويعيد المقرر الخاص تأكيد توصيته المقدمة إلى الحكومة بأن تبادر فوراً إلى تعليق تنفيذ عمليات الإعدام.

ويكرر المقرر الخاص نداءه الموجه إلى حكومة العراق بأن تخفض عدد الجرائم التي يعاقب عليها بعقوبة الإعدام، بما في ذلك جريمة الاتجار بالنساء واستغلالهن في الدعارة.

كما يحث المقرر الخاص الحكومة على إجراء تحسين كبير في ظروف سجن الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام، واتخاذ تدابير عاجلة لتحسين الأوضاع العامة في سجن أبو غريب حتى قبل القيام بإنشاء مبان جديدة للسجون، وذلك من خلال العفو عن السجناء واستبدال عقوبات أخرى بعقوبة السجن (مثل الغرامات، والخدمة المجتمعية، والإفراج المشروط، والإفراج بكفالة، وما إلى ذلك). كما يحث المقرر الخاص الحكومة على إنشاء نظام يتيح قيام جهات مستقلة بزيارة السجناء من أجل ضمان احترام حقوق الإنسان للسجناء.

وفيما يتعلق بحرية الدين، يحث المقرر الخاص الحكومة على:

(أ) احترام حرية الدين وحرية الحركة لجميع رجال الدين من الطائفة الشيعية؛

(ب) دراسة القضايا المثارة من قبل زعماء الطوائف المسيحية، على النحو المبين أعلاه، دراسة تتسم بالتعاطف.

ويحث المقرر الخاص الحكومة على أن تيسر، من كافة النواحي، مواصلة الحوار من خلال ضمان أن يتوفر لصلة الوصل المنشأة في وزارة الخارجية كل ما يلزمها لكي تتسنى لها الاستجابة بصورة سريعة ووافية لطلبات وتوصيات المقرر الخاص.

ويحث المقرر الخاص الحكومة على إلغاء المحاكم الخاصة، وضمان احترام سيادة القانون في العراق في كل مكان وفي جميع الأوقات وفقاً للالتزام الذي قطعته العراق على نفسه بحرية في إطار الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

ويحث المقرر الخاص الحكومة على أن تكفل الامتناع عن انتهاج أية سياسات أو ممارسات تقوم على التمييز ضد المجموعات الإثنية أو الدينية في العراق، وأن تحقق في الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان فيما يتصل بمسألة التعريب.

المرفق

تقرير المقرر الخاص، السيد أندرياس مافروماتيس، بشأن حالة حقوق الإنسان في العراق

أولا - مقدمة

- ١- يقدم هذا التقرير الذي أعده السيد أندرياس مافروماتيس، المقرر الخاص بشأن حالة حقوق الإنسان في العراق، إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثامنة والخمسين عملا بالفقرة ٥(أ) من قرار لجنة حقوق الإنسان ١٤/٢٠٠١ المؤرخ ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠١. وكانت اللجنة قد أنشأت ولاية المقرر الخاص أصلا في قرارها ٧٤/١٩٩١ المؤرخ ٦ آذار/مارس ١٩٩١، ثم مددت فترة هذه الولاية بموجب قرارات لاحقة.
- ٢- وينبغي قراءة هذا التقرير مقترنا بالتقرير المؤقت الذي قدمه المقرر الخاص إلى الجمعية العامة (A/56/340)، فضلا عن التقارير السابقة التي قدمها المقرر الخاص إلى لجنة حقوق الإنسان وإلى الجمعية العامة. ويغطي هذا التقرير، ما لم يرد ما يدل على خلاف ذلك، الفترة الممتدة من ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٢.
- ٣- وينبغي، بادئ ذي بدء، التنويه بأنه قد تم خلال الفترة المشمولة بالتقرير إحراز تقدم هام في العلاقات مع حكومة العراق، حيث وافقت الحكومة على قيام المقرر الخاص بزيارة قصيرة إلى هذا البلد. وقد جرت هذه الزيارة في الفترة من ١١ إلى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢. وكانت هذه أول زيارة يقوم بها المقرر الخاص الحالي إلى العراق وثاني زيارة تجري منذ أن قامت لجنة حقوق الإنسان باستحداث هذه الولاية في عام ١٩٩١. وقد تم الاضطلاع بأول بعثة إلى العراق في عام ١٩٩٢ حيث قام بها المقرر الخاص السابق السيد ماكس فان دير شتويل.
- ٤- إلا أنه قبل كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ عندما أبلغت حكومة العراق لأول مرة المقرر الخاص بأنها ستقبل قيامه بزيارة إلى العراق، وبالنظر إلى عدم ورود أية دلائل ملموسة من الحكومة خلال عام ٢٠٠١ فيما يتعلق بالقيام بزيارة أو إقامة صلات أوثق، فقد قرر المقرر الخاص، وفقا لولايته، القيام ببعثة إلى جمهورية إيران الإسلامية من أجل جمع معلومات من مصادر مختلفة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان التي يزعم أن الحكومة قد ارتكبتها. وقد تم في النهاية القيام بهذه البعثة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.
- ٥- وقد تلقى المقرر الخاص، قبيل مغادرته إلى إيران، معلومات من الممثلين الدبلوماسيين العراقيين مفادها أن حكومة العراق ستقبل قيامه بزيارة إلى العراق لبضعة أيام يرجح أن تكون في أوائل شباط/فبراير. ولدى عودة

المقرر الخاص من إيران، أبلغته البعثة الدائمة للعراق لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، في رسالة مؤرخة ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، أن الحكومة تقبل قيامه بزيارة العراق في الفترة من ٨ إلى ١١ شباط/فبراير. وقد سافر المقرر الخاص إلى جنيف لبضعة أيام في نهاية كانون الثاني/يناير وعقد سلسلة من الاجتماعات مع الممثلين الدبلوماسيين العراقيين لمناقشة تفاصيل الزيارة. وقد تم في النهاية الاتفاق على القيام بهذه الزيارة في الفترة من ١١ إلى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢.

٦- وبالإضافة إلى ذلك، ظل المقرر الخاص، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، يتلقى العديد من المزاعم الخطية المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان في العراق. وقد تلقى بصفة خاصة عددا كبيرا من هذه المزاعم قبيل زيارته إلى العراق. كما أجرى المقرر الخاص اتصالات مع مختلف وكالات الأمم المتحدة وبرامجها، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، والمنظمات غير الحكومية الدولية والعراقية.

٧- وبالنظر إلى الطبيعة الخاصة للأحداث خلال الفترة المشمولة بالتقرير، فإن المقرر الخاص يود أن يشدد على أن هذا التقرير لا يشكل، وليس المقصود به أن يشكل، تقريرا تحقيقيا كاملا. إذ ينبغي ملاحظة أن توجيه الإشعار الخاص بالبعثة قد تم قبل القيام بما بمدة وجيزة بحيث لم يكن هناك وقت كاف للإعداد لها إعدادا كافيا، كما أن قصر مدة الزيارة نفسها وطابعها الاستكشافي لم يسمحا بالتغطية الكاملة للقضايا التي تراكمت على مدى عدة سنوات، ولهذا كله لم يتسن إعداد تقرير كامل عن حالة حقوق الإنسان في العراق. وبالإضافة إلى ذلك، وبالنظر إلى أن الهدف الرئيسي للبعثة قد تمثل في إرساء إطار لتوثيق التعاون مع الحكومة، فإن المقرر الخاص يعتقد أنه من المناسب أن يتم تركيز الاهتمام في هذا التقرير على الزيارة نفسها وعلى أي تقدم محرز بغية التوصل في النهاية إلى صورة أكمل عن حالة حقوق الإنسان في العراق.

ثانيا - البعثة إلى العراق

٨- وكما سبق للمقرر الخاص أن ذكره، وبخاصة في أحدث تقاريره إلى الجمعية العامة (A/56/340)، فقد بذل جهودا كبيرة لإقامة علاقات طيبة وإجراء حوار مع حكومة العراق. وكما سبق ذكره، فإن المقرر الخاص لا ينظر إلى ولايته باعتبارها تقتصر على دور الإبلاغ، بل باعتبارها تشمل بعدا آخر يتمثل في المساهمة، من خلال تقديم توصيات تستند إلى ملاحظاته واستنتاجاته، في تأمين احترام وتعزيز حقوق الإنسان في العراق. ولذلك فقد واصل المقرر الخاص، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، اقتراح عدة خيارات للشروع في حوار بناء مع الحكومة بشأن حقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق القيام بزيارات إلى العراق. وقد شدد المقرر الخاص باستمرار على أن زيارة العراق تتسم بأهمية فائقة لكي يتسنى له دراسة حالة حقوق الإنسان في العراق في عين المكان ولكي يكون في وضع أفضل يسمح له باستخلاص الاستنتاجات المناسبة. كما سبق للمقرر الخاص أن اقترح الشروع في حوار مع

الحكومة بشأن حقوق الإنسان وذلك من خلال عقد سلسلة من الاجتماعات في جنيف مع كبار المسؤولين العراقيين.

٩- وبحلول تموز/يوليه ٢٠٠١، وبالنظر إلى عدم ورود دلائل ملموسة من حكومة العراق، قرر المقرر الخاص أن يعرض على الحكومة مبادرة أخرى. ففي رسالة موجهة إلى الحكومة في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠١، كتب المقرر الخاص قائلاً: "أود أن أقترح، كخطوة أولى في إطار تعاون أوثق، أن أقوم ببعثة استكشافية إلى العراق في وقت يتم الاتفاق عليه. وخلال هذه البعثة التي قد تستغرق بضعة أيام، سأقوم أولاً بعقد اجتماعات وإجراء اتصالات أولية شخصية مع المسؤولين العراقيين المعنيين. وإنني أعتقد أن من شأن هذه البعثة أن تؤدي دوراً هاماً على صعيد بناء الثقة. وقبل مغادرتي، سيتم إعداد الجدول الزمني للبعثة بالتعاون مع المسؤولين العراقيين المعنيين في جنيف وستتم الزيارة بطريقة شفافة تماماً". وفي حين أن الممثلين الدبلوماسيين العراقيين في جنيف قد أقرروا بصورة غير رسمية بتلقي هذه الرسالة، فإن المقرر الخاص لم يتلق رداً محدداً على هذا الطلب للقيام ببعثة استكشافية.

١٠- إلا أن الحكومة قد اتصلت هاتفياً بالمقرر الخاص في منتصف كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ لإبلاغه بأن الحكومة تقبل قيامه بزيارة قصيرة في أوائل شباط/فبراير. وفي وقت لاحق، أرسلت البعثة الدائمة للعراق لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف رسالة إلى المقرر الخاص في ٢١ كانون الثاني/يناير لتبلغه بأن الحكومة "تقبل زيارة" المقرر الخاص "خلال الفترة من ٨ إلى ١١ شباط/فبراير".

١١- وقد سافر المقرر الخاص إلى جنيف في نهاية كانون الثاني/يناير لأغراض منها عقد اجتماعات مع الممثلين الدبلوماسيين العراقيين من أجل متابعة مناقشة تفاصيل البعثة. وخلال سلسلة من الاجتماعات التي عقدت مع المسؤولين الدبلوماسيين العراقيين في ٢٤ و ٢٧ و ٢٨ كانون الثاني/يناير، تم الاتفاق في النهاية على القيام بهذه البعثة في الفترة من ١١ إلى ١٥ شباط/فبراير.

١٢- وخلال الاجتماع الذي عقد في ٢٧ كانون الثاني/يناير، سئل المقرر الخاص عن عدد موظفي الدعم الذين يود أن يرافقه في البعثة. وقد طلب المقرر الخاص أن يصطحب معه موظفين فنيين اثنين من موظفي المفوضية السامية لحقوق الإنسان، فضلاً عن مترجمين شفويين اثنين من مترجمي الأمم المتحدة. ورداً على هذا الطلب، ذكر المسؤولون العراقيون أنهم يفضلون ألا يصطحب المقرر الخاص معه سوى موظف المفوضية الذي يتولى عادة مساعدة المقرر الخاص، فضلاً عن مترجم شفوي واحد من مترجمي الأمم المتحدة.

١٣- وفي أعقاب الاجتماعات التي عقدت في ٢٤ و ٢٧ و ٢٨ كانون الثاني/يناير، أرسل المقرر الخاص بتاريخ ٣٠ كانون الثاني/يناير رسالة إلى الممثل الدائم للعراق لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف أبلغه فيها أنه يأمل بأن يعقد خلال البعثة الوشيكة التي سيقوم بها اجتماعات مع جهات من بينها مسؤولون من المؤسسات التالية:

وزارة الخارجية

- بما في ذلك مع مسؤولين عن قضية الأشخاص المفقودين (المفقودون العراقيون والمفقودون من أسرى الحرب الكويتين، إلخ)؛
- إجراء مناقشات محددة مع المسؤولين المعنيين فيما يتصل بالقضايا المعلقة (الردود التي لم تقدم بعد على الرسائل التي كانت قد وجهت إلى الحكومة فيما يتعلق بمزاعم انتهاكات حقوق الإنسان)؛
- إجراء مناقشات مع المسؤولين المعنيين بشأن الخطوات التي سيتم اتخاذها مستقبلا في إطار حوار بناء بشأن حقوق الإنسان، بما في ذلك القيام ببعثات في المستقبل.

وزارة العدل

وزارة الصحة

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

- بما في ذلك اجتماعات مع المسؤولين عن السجون

كبار مسؤولي الشرطة

السلطة القضائية

ممثلون عن نقابة المحامين العراقية

لجنة حقوق الإنسان التابعة للمجلس الوطني

مسؤولون في حزب البعث

١٤ - كما أوضح المقرر الخاص في رسالته أنه يود أن يزور المواقع الدينية في النجف وأن يجري مناقشات مع القادة الدينيين. كما أشار إلى أنه يود، بصفة خاصة، زيارة سجن أو غريب في بغداد. وأوضح المقرر الخاص أيضا أنه يعتزم عقد اجتماعات مع ممثلي مختلف وكالات الأمم المتحدة وبرامجها في العراق، فضلا عن ممثلين للجنة الدولية للصليب الأحمر. وقد أوضح المقرر الخاص للمسؤولين العراقيين، سواء قبل البعثة أو خلالها، أنه ينظر إلى هذه البعثة الأولية، في ظل الظروف الراهنة، باعتبارها بعثة استكشافية يتمثل الغرض الرئيسي منها في إقامة اتصالات أولية وتمهيد الطريق أمام التعاون في المستقبل. والجدير بالملاحظة أيضا أنه بالنظر إلى أن الإشعار الخاص بالبعثة قد وجه قبل القيام بها بفترة وجيزة، فضلا عن قصر مدة الزيارة نفسها، فقد قرر المقرر الخاص ألا يثير خلال البعثة سوى عدد محدود من قضايا حقوق الإنسان التي تم اختيارها مسبقا وأن يكون الغرض الرئيسي من البعثة هو إقامة اتصالات أولية واعدة مع الحكومة والاتفاق على إجراءات وآليات التعاون في المستقبل.

الاجتماعات والزيارات

١٦- تجدر ملاحظة أنه بالرغم من أن مدة البعثة قد اقتصرت على الفترة من ١١ إلى ١٥ شباط/فبراير، فإن السفر بالسيارة من عمان إلى بغداد - في رحلة تستغرق ١٠ ساعات - كان السبيل الوحيد للسفر إلى العراق بمقتضى أنظمة الأمم المتحدة. ولذلك فإن برنامج الاجتماعات والزيارات قد بدأ عند الوصول إلى العراق في ساعة متأخرة من مساء يوم ١١ شباط/فبراير وانتهى عند مغادرة العراق في ظهر يوم ١٥ شباط/فبراير. وطوال مدة الزيارة، اعتمد المقرر الخاص على مساعدة من السيد ماثياس بمنكي، موظف شؤون حقوق الإنسان في المفوضية السامية لحقوق الإنسان، والسيد مراد خلاف، المترجم الشفوي في الأمم المتحدة. ويود المقرر الخاص أن يعرب عن تقديره لما قدمه له من دعم ولما أبداه من تفان في العمل، مما أتاح تناول مجموعة واسعة جدا من القضايا خلال زيارة قصيرة جدا. وحسبما تم الاتفاق عليه خلال الاجتماعات التي عقدت في جنيف، فقد أعدت الحكومة البرنامج النهائي للزيارة وسلمت نسخة من البرنامج إلى وفد المقرر الخاص لدى وصوله، مع تأكيدات بأنه يمكن للمقرر الخاص إجراء أية تغييرات يود إجرائها أو زيارة أي مكان يود زيارته.

١٧- وقد عقد المقرر الخاص خلال الزيارة اجتماعات مع الوزراء التالية أسماءهم: الدكتور ناجي صبري، وزير الخارجية؛ والسيد منذر الشاوي، وزير العدل؛ والسيد محمود الأحمد، وزير الداخلية؛ والسيد سعدي عباس، وزير العمل والشؤون الاجتماعية. كما عقد المقرر الخاص اجتماعات مع مسؤولين من وزارة الخارجية، وإدارة الشرطة، وسلطات السجون، ووزارة الصحة، ورئيس وقضاة إحدى المحاكم الجنائية في بغداد، وشخصيتين بارزتين من الشخصيات الكردية في بغداد، ورئيس وأعضاء نقابة المحامين العراقية.

١٨- كما عقد المقرر الخاص اجتماعات مع شخصيات دينية بارزة من الكنائس المسيحية الكاثوليكية الرومانية والأرمنية والآشورية والسريانية، فضلا عن اجتماع مع شخصيتين بارزتين من الشخصيات الدينية للطائفة الشيعية في كربلاء. واجتمع المقرر الخاص أيضا بعدد من كبار ممثلي الفريق القطري التابع للأمم المتحدة، (ومن بينهم السيد تون ميات، منسق الأمم المتحدة للعمليات الإنسانية في العراق، الذي قدم للمقرر الخاص معلومات أساسية مفيدة مكنته من أن يفهم ويقيم على نحو أفضل حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية في العراق).

١٩- وبالإضافة إلى ذلك، قام المقرر الخاص خلال مدة البعثة بزيارة سجن للنساء في ضواحي بغداد، والسجن المركزي في أبو غريب، ومستشفى للأطفال، ومدرسة، ومركز لتوزيع الأغذية، فضلا عن مواقع دينية في الكاظمية والأضرحة والمزارات الدينية في كربلاء.

٢٠- ويود المقرر الخاص أن ينوه مع التقدير بأن الحكومة قد قبلت عمليا عقد جميع الاجتماعات التي طلب المقرر الخاص عقدها أثناء الاجتماعات التي عقدت في جنيف وكذلك في رسالته المؤرخة ٣٠ كانون الثاني/يناير،

كما وضعت الترتيبات اللازمة لعقدها. وبالنظر إلى ضيق الوقت، لم يتسن للمقرر الخاص أن يجتمع بممثلي اللجنة الدولية للصليب الأحمر. وللأسف نفسه، تعين تأجيل الزيارة إلى النجف إذ بدا أنه يكاد يكون من المستحيل تلبية طلب لإعادة ترتيب مواعيد المقابلات، رغم أن القيام بهذه الزيارة كان مدرجا في البرنامج. وغني عن القول أن قصر مدة البعثة لم يسمح بالقيام بزيارات أخرى وعقد المزيد من الاجتماعات، مثل الزيارات إلى المحافظات الشمالية وإلى منطقة الأهوار في جنوب العراق، وهي زيارات تعتبر أساسية من أجل الحصول على فكرة أوضح عن حالة حقوق الإنسان في العراق.

٢١- وقد قام مسؤولون من وزارة الخارجية العراقية بمرافقة المقرر الخاص وفريقه طوال مدة البعثة وأثناء جميع الاجتماعات تقريبا. ولا تستثنى من ذلك إلا الاجتماعات التي عقدها المقرر الخاص وفريقه مع الشخصيات الدينية المسيحية، ومع الفريق القطري التابع للأمم المتحدة، ومع القيم على أحد المزارات الدينية في كربلاء.

٢٢- وقد أعرب المقرر الخاص بصورة عامة، خلال الاجتماعات التي عقدها مع الوزراء والمسؤولين الحكوميين، عن تقديره للحكومة لأنها أتاحت له الفرصة لزيارة العراق، وأوضح أنه يأمل بالشروع في حوار بناء بشأن حقوق الإنسان.

الاجتماع مع وزير الخارجية

٢٣- رحب وزير الخارجية بالمقرر الخاص وأوضح أن حكومة العراق مستعدة للتعاون معه. وأكد الوزير أنه يتوقع من المقرر الخاص ألا يستخدم معايير مزدوجة وأن يضطلع بولايته بطريقة منصفة. كما أوضح الوزير أن العقوبات التي فرضها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على العراق تؤثر تأثيرا ضارا على السكان العراقيين كما أنها تحول دون قيام الحكومة باتخاذ ما يكفي من المبادرات لمعالجة قضايا حقوق الإنسان. وأكد الوزير أنه إذا تم إلغاء هذه العقوبات، فسوف يكون من الممكن بذل المزيد من الجهود من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

٢٤- وقد شكر المقرر الخاص الوزير على الدعوة التي وجهت إليه لزيارة العراق، وأعرب عن أمله بأن تكون هذه الزيارة بداية لتعاون مثمر، وطلب مساعدة الوزير في هذا الصدد. كما شدد المقرر الخاص على أهمية التعاون المستمر من قبل الحكومة، وأكد أن هذه الزيارة ينبغي أن تعقبها عدة زيارات تجري في المستقبل.

٢٥- وأكد الوزير للمقرر الخاص أن الحكومة مستعدة للتعاون وأن وزارة الخارجية ستساعده في هذا الصدد.

الاجتماع مع وزير العدل

٢٦- عقد المقرر الخاص في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢ اجتماعا مطولا مع وزير العدل تم فيه بحث عدة قضايا، وجرت معظم المناقشة في إطار الرد على استفسارات وأئلة المقرر الخاص. وقد استخدمت المنهجية نفسها في جميع الاجتماعات التي عقدت مع الوزراء والمسؤولين الحكوميين.

٢٧- وفيما يتعلق بتوقيع عقوبة الإعدام، أوضح وزير العدل أن عقوبة الإعدام تطبق بالفعل في العراق، وأن توقيع هذه العقوبة يتأثر في الوقت الراهن أيضا بالضغط التي يتعرض لها المجتمع من جراء الحظر المفروض على العراق. وأوضح الوزير أن قانون العقوبات العراقي هو الذي ينظم حصرا توقيع عقوبة الإعدام، وقدم الوزير للمقرر الخاص نسخة موحدة من قانون العقوبات العراقي، بما في ذلك تعديلاته. واستفسر المقرر الخاص عما إذا كان من الممكن توقيع عقوبة الإعدام بموجب قوانين أخرى أو مراسيم رئاسية أو مراسيم مماثلة. وأوضح الوزير أنه ليست هناك أية قوانين عامة أخرى تفرض عقوبة الإعدام؛ إلا أنه يمكن سن بعض التشريعات التي تشدد العقوبة المنصوص عليها في قانون العقوبات فيما يتعلق بجريمة محددة بحيث تفرض بصدها عقوبة الإعدام. وكمثال على ذلك، أشار الوزير إلى أنه تم مؤخرا تشديد العقوبة القصوى المفروضة في حالات الجريمة المنظمة لتشمل عقوبة الإعدام.

٢٨- كما استفسر المقرر الخاص عن العقوبة التي تفرض في حالات ما يسمى بالجرائم السياسية. وأوضح الوزير أن المادة ١٥٦ من قانون العقوبات تفرض عقوبة الإعدام كعقوبة قصوى في حالات الجرائم التي تعرض للخطر الأمن الداخلي والخارجي للدولة. وأوضح الوزير كذلك أن جميع أحكام الإعدام يجب أن يوقع عليها وزير العدل وكذلك الرئيس؛ وأن الشنق هو الأسلوب الوحيد لتنفيذ حكم الإعدام؛ وأن المكان الوحيد الذي ينفذ فيه حكم الإعدام هو غرفة الإعدام في سجن أبو غريب القريب من بغداد.

٢٩- وردا على سؤال، أوضح الوزير أن المرسوم الرئاسي لا يمكن أن يشدد العقوبة إلا في حالات الجرائم المنصوص عليها بالفعل في قانون العقوبات ولكنه لا يمكن أن ينص على عقوبات خاصة بجرائم غير مذكورة في قانون العقوبات، وأن هذا لا يمكن أن يحصل إلا في ظروف محددة تبرر اتخاذ مثل هذه الخطوة. وفي هذا الصدد، طلب المقرر الخاص أن يتم تزويده بقائمة بجميع أحكام الإعدام التي صدرت خلال السنتين الأخيرتين (٢٠٠٠ و ٢٠٠١)، تبين فيها على الأقل أسماء الأشخاص الذين نفذت بحقهم أحكام الإعدام، وتواريخ إعدامهم، والجرائم التي أدين هؤلاء الأشخاص بارتكابها.

٣٠- وفيما يتصل بنقطة أكثر تحديدا، وعلى سبيل المتابعة لعدد من المزامم التي استرعي إليها اهتمام المقرر الخاص (انظر التقارير السابقة للمقرر الخاص المقدمة إلى الجمعية العامة وإلى لجنة حقوق الإنسان)، استفسر المقرر الخاص عما إذا كانت الدعارة تشكل جريمة يعاقب عليها بعقوبة الإعدام. وأوضح الوزير أن الدعارة تشكل بالفعل جريمة في العراق - منذ عام ١٩٥٤ - ولكنها ليست من الجرائم التي يعاقب عليها بعقوبة الإعدام بل إنه

يعاقب عليها عادة بعقوبة السجن لمدة تتراوح بين سنتين وثلاث سنوات. إلا أن جريمة تنظيم عمليات الدعارة واستغلال النساء لأغراض الدعارة هي جريمة يمكن أن يعاقب عليها بالإعدام. وأوضح الوزير كذلك أنه لم يتم مؤخرا إصدار أي حكم بالإعدام فيما يتعلق بهذه الجريمة في المحاكم الجنائية العادية.

٣١- كما استفسر المقرر الخاص عن مركز ودور المحاكم الخاصة. وأوضح الوزير أن هذه المحاكم التي تتألف من قضاة عاديين موجودة بالفعل وأنه يتم إنشاؤها في ظل ظروف محددة ولفترة زمنية معينة عندما يكون إنشاؤها مبررا بسبب جسامه الجريمة أو التواتر العام لوقوعها. وأوضح الوزير أن الرئيس يحيل بعض القضايا إلى المحاكم الخاصة. وكمثال على ذلك، أشار الوزير إلى أنه قد أحيلت إلى المحاكم الخاصة في الأشهر الأخيرة قضايا جرائم تتصل بالاتجار بالمخدرات وتوزيعها. وأوضح الوزير كذلك أن جميع الأحكام التي تصدر عن المحاكم الخاصة تخضع لحق الاستئناف. وطلب المقرر الخاص أن يتم تزويده بمذكرة تفسيرية بشأن مركز المحاكم الخاصة وطريقة عملها لكي يتوصل إلى فهم أوضح لمبررات إنشاء مثل هذه المحاكم. كما لاحظ المقرر الخاص أنه يبدو، بالنظر إلى التوضيحات التي حصل عليها، أنه ليست هناك حاجة محددة لمثل هذه المحاكم، إذ يبدو أن للمحاكم العادية القدرة على معالجة جميع القضايا.

٣٢- كما استفسر المقرر الخاص عن الإجراء المتبع في نشر القوانين والمراسيم، حيث إنه يزعم، فيما سبق له أن تلقاه من معلومات، أن بعض المراسيم لا ينشر في الجريدة الرسمية. وأوضح الوزير، في معرض رده على هذا السؤال، أن ما نسبته "٩٩,٩" في المائة من جميع القوانين والمراسيم الجديدة تنشر في الجريدة الرسمية، وأن ما لا ينشر فيها يقتصر على قوانين محددة جدا تتصل بالقوات المسلحة.

٣٣- وفيما يتعلق بالمبادرات التي اتخذت مؤخرا لإصلاح النظام الجزائي، أوضح الوزير أنه بناء على طلب من الرئيس، تقوم وزارة العدل حاليا بإجراء دراسة، بالتعاون مع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ووزارة الشؤون الدينية، وهي دراسة ستوصي بتخفيف العقوبات في حالات الجرائم التي يعاقب عليها حاليا بعقوبة الإعدام. وأوضح الوزير أن إنجاز هذه الدراسة والتقرير المتصل بها بات وشيكاً وأن جريمة تنظيم عمليات الدعارة والاتجار بالنساء هي من بين الجرائم التي سيوصى بتخفيف العقوبة المطبقة بصددتها. وستوصي الدراسة بالألا يعاقب على هذه الجريمة بعقوبة الإعدام.

٣٤- ورحب المقرر الخاص بهذه المبادرة وطلب تزويده بنسخة من الدراسة والتوصيات حال توفرها. وفي هذا الصدد، طلب المقرر الخاص أيضا تزويده بقائمة بجميع الجرائم التي يعاقب عليها حاليا بعقوبة الإعدام، إذ إن هذا سيمكنه من إجراء مقارنة بين الحالة الراهنة والتغييرات المقترحة في الدراسة.

٣٥- وقد تم التطرق بإيجاز خلال هذا الاجتماع لمسائل أخرى مثل استقلال القضاء، والمحكمة العادلة، والإصلاحات الأخرى للقوانين. وأعرب المقرر الخاص عن تقديره لعقد هذا الاجتماع الذي اعتبره بداية لحوار مثمر. وأعرب عن أمله بأن يتم تزويده، عطفًا على مناقشة القضايا التي أثيرت خلال الاجتماع، بنسخة من الدراسة التي تعمل الوزارة حاليًا على وضعها في صيغتها النهائية والتي توصي بتخفيف العقوبات المتعلقة ببعض الجرائم، فضلًا عن تزويده بمذكرة توضح مركز المحاكم الخاصة وطريقة عملها، وقائمة بالجرائم التي يعاقب عليها حاليًا بعقوبة الإعدام، وقائمة بجميع أحكام الإعدام التي نفذت خلال عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١. كما أعرب المقرر الخاص عن أمله بأن تتم معالجة قضايا إضافية في المستقبل.

الاجتماع مع وزير الداخلية

٣٦- بدأ الوزير الذي كان يرافقه عدد من كبار المسؤولين في الوزارة، بمن فيهم كبار مسؤولي الشرطة، بعرض مجالات مسؤوليته التي تشمل إدارة المرور، والدفاع المدني، وإدارة الجنسية والقضايا المدنية، وإدارة الشرطة (بما في ذلك مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة). وأوضح الوزير أن أداءه لمهامه يواجه صعوبات من جراء الحظر المفروض على العراق، وأن من شأن رفع العقوبات أن يؤدي إلى تحسن كبير في الحالة. وفي هذا الصدد، أشار الوزير، على سبيل المثال، إلى أن إدارة الجنسية لا تستطيع أن تمضي قدمًا في إنشاء نظام موحد لبطاقات الهوية - كما هو الحال في معظم البلدان الأخرى - لأن هذا يتطلب توفر معدات تكنولوجيا المعلومات التي طلبها العراق ولكنه لم تتم إجازتها من قبل لجنة العقوبات المنشأة. بموجب قرار مجلس الأمن ٦٦١، ذلك لأن الحواسيب تعتبر من الأجهزة ذات الاستخدام المزدوج وبالتالي فإنها مدرجة على قائمة السلع التي لا يسمح باستيرادها.

٣٧- وسلم الوزير بأنه من بين المجالات المختلفة التي تدخل في نطاق مسؤوليته، كثيرًا ما تتهم الشرطة بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان. وأوضح أن عدد قوة الشرطة يبلغ حاليًا ما مجموعه ٥٨ ٠٠٠ فرد في جميع أنحاء البلد. وأوضح الوزير أنه قد اتخذ، منذ توليه مهام منصبه الحالي قبل تسعة أشهر، عدة خطوات لضمان إمكانية لجوء المواطنين إلى آلية لتقديم الشكاوى. وشدد الوزير على أنه لا يمكن للشرطة أن تتصرف إلا وفقًا للقانون، وأنه يحرص شخصيًا كل الحرص على ضمان وجود إجراءات عادلة فيما يتعلق بتقديم الشكاوى، وأنه كثيرًا ما يقوم شخصيًا باتخاذ الإجراءات اللازمة عقب تقديم هذه الشكاوى. كما اعترف الوزير بأن عددًا من أفراد الشرطة قد أدينوا بارتكاب انتهاكات لحقوق المواطنين وأنهم يقضون حاليًا عقوبات بالسجن. وأوضح الوزير كذلك أنه كثيرًا ما يطلب منه الرد على أسئلة في الجمعية الوطنية فيما يتعلق بالإجراءات التي تتخذها قوة الشرطة.

٣٨- وقد رحب المقرر الخاص بهذه المبادرات التي اتخذها الوزير، وأوضح أن عدة منظمات وأفراد يقدمون إلى المقرر الخاص مزاعم تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان وأن بعض هذه المزاعم يتصل بانتهاكات مرتكبة من قبل الشرطة. وفي هذا الصدد، دعا المقرر الخاص الوزير إلى التعاون من خلال إجراء تحقيقات كاملة في الانتهاكات

المزعومة المحالة من قبل المقرر الخاص مع تقديم أجوبة مفصلة تفصيلا كافيا. وقد وعد الوزير بأن يدرس أية مواد يحيلها إليه المقرر الخاص.

٣٩- وقد أوضح المقرر الخاص للوزير، على سبيل المثال، أن العديد من المزاعم المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان قد سلطت الضوء مؤخرا على قضية ما يسمى بعملية "التعريب"، وقال إن المزاعم التي تلقاها قد تضمنت إشارة محددة إلى مرسوم صدر مؤخرا يسمح لغير العرب بتغيير قوميتهم/انتمائهم الإثني ليصبحوا عربا. واعترف الوزير أن مثل هذا المرسوم موجود بالفعل وقال إن الغرض الرئيسي منه هو مساعدة الأشخاص الذين سبق لهم أن سجلوا أنفسهم باعتبارهم ينتمون إلى قومية/إثنية أخرى؛ فهذا المرسوم يتيح لهم الآن فرصة تصحيح هذا الوضع. وأوضح الوزير كذلك أن بعض الأشخاص قد سجلوا أنفسهم باعتبارهم ينتمون إلى إثنية أخرى من أجل تجنب الخدمة العسكرية أو لاعتقادهم بأنهم يمكن أن يحصلوا بذلك على امتيازات أخرى، ولكن هؤلاء الأشخاص هم الذين يرغبون الآن في العودة إلى أصلهم العربي. ولاحظ الوزير أن المرسوم لم ينطو على أي تغيير قسري للأصل الإثني، ولكنه يقوم على أساس تصرف اختياري من قبل الأفراد. وأوضح المقرر الخاص أنه حتى لو كان هذا هو الحال حقا، فإن المرسوم يمكن أن يفسر باعتباره مرسوما تمييزيا، إذ يبدو أنه يعطي الأفضلية للإثنية العربية. وأعرب الوزير عن نية أخذ نصيحة المقرر الخاص في الاعتبار. وفيما يتعلق بالقضية نفسها، ذكر المقرر الخاص أن عدة مزاعم وردت مؤخرا تشير إلى أن غير العرب يتعرضون للإبعاد القسري عن أراضيهم في الشمال، ولا سيما في منطقة كركوك. وأوضح الوزير أن ما يجري حاليا في الشمال يتصل بمبادرات تهدف إلى تحقيق أقصى زيادة في الناتج الزراعي لمنطقة من أكثر مناطق العراق خصوبة. كما أوضح الوزير أن هناك سياسة محددة تنتهج حاليا، وهي تقتضي أن يقوم أصحاب الأراضي بزراعة أرضهم. وإذا لم يفعلوا ذلك، يمكن عندها فرض قيود معينة. ومع التسليم بأن هذه المسألة هي من التعقيد بحيث لا يمكن تناولها بتعمق خلال الاجتماع، فقد تعهد الوزير، بناء على طلب من المقرر الخاص، بأن يعمل مع وزارة الخارجية على إعداد مذكرة تفسيرية حول هذه المسألة. ومن شأن هذا أن يمكن المقرر الخاص من دراسة هذه المسألة دراسة متعمقة وإعداد أسئلة إضافية، وتوصيات، وما إلى ذلك.

٤٠- واستفسر المقرر الخاص، فيما يتعلق بالمزاعم الأخرى التي وردت إليه بشأن انتهاكات حقوق الإنسان، عما إذا كان الفارون من الخدمة العسكرية يعاقبون بقطع آذانهم. وأوضح الوزير أنه قد سمع عن حدوث ذلك في الماضي، ولكن هذه الممارسة قد توقفت الآن بصورة نهائية.

٤١- وأشار المقرر الخاص إلى قضية أخرى أشير إليها في المزاعم التي وردت إليه مؤخرا، وهي قضية الضغط الذي تمارسه الحكومة على أفراد أسر الأشخاص الموجودين في الخارج والمطلوبين من قبل الحكومة. وأوضح المقرر الخاص أنه تلقى مؤخرا معلومات مفادها أن أفراد أسرة صحفي موجود حاليا خارج العراق ما برحوا يتعرضون لضغط من قبل الحكومة. ويزعم أن هذا الصحفي كان قد وجه انتقادات للحكومة في برنامج إخباري بثته إحدى

القنوات الفضائية العربية. ويزعم أن الحكومة قد قامت، رداً على ذلك ومن أجل إجبار هذا الصحفي على الامتناع عن الإدلاء بتصريحات مماثلة في المستقبل، بإرغام بعض أفراد أسرته على إصدار بيان بثته القناة الفضائية العراقية ينتقدون فيه هذا الصحفي. وقال الوزير إنه ليس لديه علم بوقوع هذا الحادث، وأشار إلى أن الرئيس قد منع السلطات بصورة صريحة من إجراء أي اتصال بأفراد أسر المجرمين أو ممارسة أي نوع من الضغط عليهم. وتعهد الوزير بإجراء تحقيق في هذه المسألة إذا ما قدم المقرر الخاص نسخة من شريط الفيديو الذي يتضمن البيان الذي يزعم أنه بث على القناة الفضائية العراقية.

الاجتماع مع وزير العمل والشؤون الاجتماعية

٤٢ - أشار الوزير في البداية إلى ما يترتب على الحظر من أثر ضار بقدرة وزارته على الاضطلاع بالواجبات المسندة إليها. وأوضح الوزير أنه بالنظر إلى الحظر المفروض على العراق، فإن الوزارة تواجه نقصاً في الموارد اللازمة لتلبية الحاجة إلى الخدمات الاجتماعية. وقال إن حالة المسنين والنساء والأيتام قد تدهورت خلال السنوات القليلة الماضية بسبب الحظر المفروض. ويرى الوزير أن هذه الحالة قد أفضت أيضاً إلى تزايد الجريمة، وبخاصة جنوح الأحداث.

٤٣ - وأوضح الوزير كذلك أن النقص في الموارد المتاحة للسجون قد أفضى إلى أوضاع ليست مرضية إلى حد بعيد. واعترف الوزير بأن الأوضاع في السجون ليست مرضية لسببين رئيسيين أولهما أن نقص الموارد الناجم عن الحظر يحد بشدة من القدرة على تلبية الاحتياجات الملحة، وثانيهما أنه بينما لم يسجل معدل الجريمة زيادة كبيرة خلال السنوات العشرين السابقة، فقد تزايد عدد السكان من نحو ١٠ ملايين نسمة في السبعينات إلى ٢٧ مليون نسمة اليوم. وفي الوقت نفسه، فإن الطاقة الاستيعابية للسجون في العراق لم تزد بمعدل يتمشى مع معدل النمو السكاني، مما يؤدي حالياً إلى اكتظاظ مفرط في السجون؛ وأشار الوزير إلى أن آخر سجن حديث في العراق قد أنشئ في عام ١٩٨١.

٤٤ - وقد سلم الوزير بأن هناك حاجة ملحة لتحسين أوضاع السجون، وقال إنه يسره أن يبلغ المقرر الخاص بأن الوزارة قد حصلت مؤخراً على مخصصات من الأموال لتخفيف الاكتظاظ المفرط للسجون وتحسين أوضاعها من خلال الشروع في إنشاء مبان ومرافق إضافية في سجن أبو غريب المركزي. وأوضح أن الحكومة تعكف حالياً على استعراض الخيارات الممكنة لتخفيف الضغط عن نظام السجون. وتشتمل هذه الخيارات على إمكانية معاقبة مرتكبي بعض الجرائم بعقوبة دفع الغرامات أو أداء الخدمة المجتمعية بدلا من عقوبة السجن. كما يجري النظر في مقترحات تتعلق بعقوبات بديلة مثل الإفراج بكفالة والإفراج المشروط قبل قضاء مدة العقوبة. كما تم في الآونة الأخيرة تنفيذ عدد من قرارات العفو الصادرة عن الرئيس، مما أتاح إمكانية الإفراج المبكر عن السجناء. وفي هذا السياق، أشار المقرر الخاص إلى أنه قد يكون من الإجراءات الحكيمة، من أجل ضمان إتباع الإجراءات السليمة في

السجون، أن ينظر في استحداث نظام يتيح زيارة السجون من قبل زوار مستقلين يكلفون بمهمة القيام بزيارات غير معلن عنها إلى السجون من أجل معاينة أوضاع السجون وضمان احترام حقوق المساجين. واستفسر المقرر الخاص عن الآليات الموجودة لضمان امتناع موظفي السجون عن إساءة معاملة السجناء أو ارتكاب تجاوزات أخرى. وأوضح الوزير أنه يمكن لمدير أي سجن من السجون، فضلا عن الوزير نفسه، مباشرة التحقيقات، وأنه تم في الآونة الأخيرة إنزال العقوبة بعشرين موظفا من موظفي السجون. كما أشار الوزير إلى أن هناك عدة آليات بديلة، بما في ذلك آليات للمساءلة أمام الرئاسة، فضلا عن المساءلة أمام الجمعية الوطنية. وأوضح الوزير أيضا أن السجون تعتبر مراكز لإعادة التثقيف وإعادة التأهيل وليس مراكز للعقاب. وفي هذا الصدد، قال إن الحكومة قد اتخذت عدة مبادرات لتوفير البرامج التعليمية وبرامج التدريب المهني للسجناء.

٤٥ - وردا على سؤال طرحه المقرر الخاص، أكد الوزير أن جميع السجون وغيرها من مراكز الاحتجاز في العراق، عدا عن مراكز الاحتجاز الموضوعية تحت سلطة الشرطة، تخضع لإشراف الوزارة. كما أكد الوزير أن جميع عمليات الإعدام تتم شنقا، وأن الإعدامات جميعها تنفذ حصرا في سجن أبو غريب. وكرر المقرر الخاص طلب الحصول على قائمة بجميع عمليات الإعدام التي نفذت خلال عامي ٢٠٠٠ و٢٠٠١. وأقر الوزير بأن هذه القائمة موجودة بالفعل، وقال إنه سينظر في طلب المقرر الخاص. وفيما يتعلق بعقوبة الإعدام، أوضح المقرر الخاص أن المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تقتضي قيام الدول الأطراف بالحد من تطبيق عقوبة الإعدام بحيث تقتصر على الجرائم الأشد خطورة، وأن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان قد أوضحت في تعليق من تعليقاتها العامة أنه بالرغم من أن المادة ٦ لا تحظر عقوبة الإعدام، فإنها تشير بالتأكيد إلى إلغاء هذه العقوبة في النهاية.

زيارة السجون

٤٦ - قام المقرر الخاص أيضا، على سبيل المتابعة للاجتماع الذي عقده مع وزير العمل والشؤون الاجتماعية، وحسبما طلبه في وقت سابق، بزيارة سجنين في بغداد صباح يوم ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٢. وقد زار أولا سجنا للنساء وأتيحت له فرصة تبادل تعليقات مقتضبة مع بضع سجينات بينما كان برفقته مسؤولون من وزارة الخارجية ومسؤولون في السجن. وقد تولد لدى المقرر الخاص، بصفة عامة، انطباع إيجابي عن الأوضاع السائدة في سجن النساء. وقد بدا له، من خلال ما رآه، أن الأوضاع في السجن مرضية وأن السلطات تبذل جهودا جدية لإعادة تأهيل السجينات من خلال البرامج التعليمية وبرامج التدريب المهني. كما بدا له، من خلال تحدّثه مع بضع سجينات في هذا السجن وكذلك في سجن أبو غريب، أن بعض الشروط اللازمة للمحاكمة العادلة، مثل الحق في الاستعانة بمحام ومراجعة حكم الإدانة والعقوبة، هي شروط تمت مراعاتها في تلك الحالات.

٤٧- ولم يتح الجدول الزمني المكثف جدا لهذه البعثة سوى القيام بزيارة قصيرة إلى سجن أبو غريب. بل لقد اضطر المقرر الخاص إلى إلغاء زيارة أخرى كانت مقررة إلى سجن للقصر والمراقبين وذلك لكي يتوفر له ما يكفي من الوقت لزيارة سجن أبو غريب. وأثناء هذه الزيارة، عاين المقرر الخاص ثلاثة أقسام رئيسية في هذا السجن: ما يسمى بقسم "العقوبات الخفيفة" الذي يشتمل على سجناء مدانين يقضون عقوبات بالسجن لمدة تقل عن ١٠ سنوات؛ وقسم "الأجانب والعرب"؛ وقسم "المسجونين المحكوم عليهم بالإعدام" وغرفة الإعدام. وخلال الزيارة، رافق المقرر الخاص في جميع الأوقات مسؤولون من وزارة الخارجية، ومدير السجن وغيره من موظفي السجن.

٤٨- وأوضح مدير السجن أن العدد الحالي للسجناء في هذا السجن يبلغ ٩٠٠٠ سجين، من بينهم ٢٨٠٠ سجين في قسم "العقوبات الخفيفة" ونحو ٦٠٠ سجين في قسم الأجانب. ولم يحصل المقرر الخاص على أية بيانات إضافية. وأكد المدير كذلك أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر تتمتع بإمكانية الوصول إلى جميع أقسام السجن وأنها تقوم بزيارات كل ستة أشهر. إلا أنه تنبغي ملاحظة أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر في جنيف قد أكدت أنها لا تتمتع بإمكانية الوصول إلا إلى قسم "الأجانب والعرب" كما أنها لا تستطيع الوصول إلا إلى أولئك السجناء الذين لا يتلقون زيارات من الممثلين الدبلوماسيين لبلداتهم.

٤٩- وفي قسم "العقوبات الخفيفة"، عاين المقرر الخاص زنانات السجناء، والمرافق الصحية، وعيادة السجن. وقد لاحظ أن هذا القسم يعاني، كما ذكر وكما اعترف به الوزير، من اكتظاظ مفرط، وقد بدا أنه ليس هناك الكثير من الخيارات المتاحة لأنشطة إعادة التأهيل والأنشطة التعليمية أو الترفيهية. وقد كان الانطباع الذي تولد لدى المقرر الخاص، بصورة عامة، هو أن الأوضاع في هذا القسم تكاد تكون مروعة.

٥٠- أما الأوضاع في قسم "الأجانب والعرب" فهي أفضل إلى حد كبير. وقد بدا أن لكل سجين حيزا كافيا في الزنانة. وأن هناك بعض الأنشطة التعليمية وأنشطة التدريب المهني.

٥١- ويتألف قسم "المحكوم عليهم بالإعدام" من زنانات صغيرة جدا ومعتمة حيث تضم كل زنانة سجينين اثنين. وقد بدا أن الأوضاع في هذا القسم هي، بصورة عامة، أوضاع أقل ما يقال فيها إنها سيئة جدا. وتوجد غرفة الإعدام بالقرب من قسم المحكوم عليهم بالإعدام وهي تضم مشنقتين مستقلتين.

٥٢- وعلى العموم، تنبغي ملاحظة أنه بينما يعرب المقرر الخاص عن تقديره للفرصة التي أتاحت له لزيارة السجون، فإن ضيق الوقت قد حال دون قيامه بزيارة موسعة. وبالإضافة إلى ذلك، لم يجد المقرر الخاص، في ظل الظروف السائدة، أنه من المناسب أن يطلب أن تتاح له فرصة للاختلاء بالسجناء لإجراء مقابلات معهم دون وجود المسؤولين العراقيين. ويأمل المقرر الخاص أن يتسنى له القيام بزيارات أكثر شمولا خلال البعثات التي ستتم

في المستقبل. إلا أن المقرر الخاص يود أن ينوه مع التقدير بالتعاون الذي أبداه وزير العمل والشؤون الاجتماعية وموظفوه. ويأمل المقرر الخاص بأن يتم الاضطلاع دون تأخير بالمبادرات الرامية إلى تحسين أوضاع السجون حسبما بينه الوزير، وبخاصة القيام على نحو عاجل بإنشاء مبان إضافية في سجن أبو غريب من أجل معالجة مشكلة الاكتظاظ الخطيرة.

المفقودون

(أ) أسرى الحرب الكويتيون والأشخاص الذين لم يعرف مصيرهم منذ احتلال العراق للكويت

٥٣ - عقد المقرر الخاص اجتماعين في وزارة الخارجية لمناقشة حالة الأشخاص المفقودين. ففيما يتعلق بالمفقودين من أسرى الحرب الكويتيين والأشخاص الذين لم يعرف مصيرهم منذ الاحتلال العراقي للكويت، أوضحت الحكومة أنه تم اتخاذ عدة مبادرات لتحديد أماكن وجود هؤلاء الأشخاص، بما في ذلك من خلال الإعلان بواسطة أجهزة الإذاعة العامة وإصدار ملصقات وإعلانات عامة في شتى أنحاء البلد. ولا تزال الحكومة غير مستعدة للتعاون مع اللجنة الثلاثية بسبب اعتراض الحكومة على عضوية الولايات المتحدة والمملكة المتحدة فيها.

٥٤ - وكان المقرر الخاص قد اجتمع أيضا في جنيف، قبل بدء البعثة إلى العراق، بممثلين عن حكومة الكويت لمناقشة هذه المسألة. وتلقى المقرر الخاص عددا من الوثائق التي تتضمن دلائل حديثة على وجود بعض الكويتيين الذين يزعم أنهم لا يزالون في العراق. وأعادت حكومة الكويت التأكيد على أنها لا تزال ملتزمة بالتعاون مع اللجنة الثلاثية.

(ب) المفقودون العراقيون

٥٥ - ذكرت الحكومة أن سجلاتها تدل على أن ما مجموعه ١٣٧ ١ عراقي ما زالوا مفقودين في الكويت. وقد أثار المقرر الخاص أيضا، خلال الاجتماعات التي عقدها في بغداد مع وزارة الخارجية، مسألة الأشخاص المفقودين منذ عام ١٩٨٠ (انظر التقارير السابقة للمقرر الخاص)، ووجد نداءه الموجه إلى الحكومة بأن تبذل جهودا لإيجاد حل لهذه المسألة. كما قال المقرر الخاص إنه سيقدم قائمة كان قد حصل عليها خلال البعثة التي قام بها إلى إيران في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، وهي تضم أسماء نحو ٢٠٠٠ عراقي، وإنه يحث الحكومة على إجراء تحقيقات في الحالات المذكورة.

٥٦ - وعلى العموم، وفيما يتعلق بحالة المفقودين من العراقيين وأسرى الحرب الكويتيين، لاحظ المقرر الخاص أنه بالرغم من عدم تغير موقف حكومة العراق من اللجنة الثلاثية وإصرار حكومة الكويت على التمسك بإطار اللجنة الثلاثية، فإن هناك عددا من القضايا التي يمكن أن تشكل الأساس لأرضية مشتركة: '١' فكلا الجانبين يعلنان أنهما

يرغبان في التعاون وفي إيجاد حل سريع لهذه المشكلة الإنسانية، و٢٠٤ إن كلا الجانبين يثقان في اللجنة الدولية للصليب الأحمر. وقد أعرب المقرر الخاص عن استعداده لتقديم مساعدة عامة من أجل تذليل الصعوبات. وأعاد المقرر الخاص تأكيد موقفه الذي يعتبر أن اللجنة الثلاثية هي المحفل المناسب. وحث حكومة العراق على العودة إلى المشاركة في اجتماعات هذه اللجنة.

٥٧- وبينما يعنى المقرر الخاص أساسا بالأحداث الراهنة والمستجدة، فإنه يود أن يشدد على أنه لا يمكن، في حالة الأشخاص المفقودين، إغلاق الملف إلى أن يتسنى الحصول على معلومات أكيدة عن مصيرهم. ويلاحظ المقرر الخاص، مع الأسف، أنه لم يتم إحراز أي تقدم ملموس فيما يتعلق بهذه المسألة وهو يحث جميع الأطراف، في هذا الصدد، على مضاعفة جهودهم من أجل إيجاد حل لمسألة المفقودين، وهي مسألة إنسانية وغير سياسية.

٥٨- ويأسف المقرر الخاص لأنه بالرغم من الجهود المبذولة في هذا الصدد، لم تستطع اللجنة الثلاثية أن تواصل عملها، وهو يحث حكومة العراق على العودة إلى المشاركة في اجتماعات هذه اللجنة. كما يحث المقرر الخاص حكومة العراق على التعاون مع المنسق الرفيع المستوى، السفير يولي فورنتسوف، عملاً بقرار مجلس الأمن ١٢٨٤ (١٩٩٩) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

الحرية الدينية

٥٩- ورد إلى المقرر الخاص في الماضي عدد من المزاعم المتعلقة بقمع الحرية الدينية في العراق. وأشارت عدة مزاعم، بصفة خاصة، إلى أن الطائفة الإسلامية الشيعية تتعرض للقمع من قبل الحكومة. وقد تفاوتت المزاعم بين مزاعم تشير إلى قمع جميع المسلمين الشيعة بصفة عامة، وأخرى تشير إلى القمع الذي يستهدف الزعماء والعلماء الدينيين تحديداً. وفي هذا الصدد، طلب المقرر الخاص القيام بزيارة المواقع الدينية للطائفة الشيعية وعقد اجتماعات مع الشخصيات الدينية البارزة من الطائفة الشيعية. وكما لوحظ أعلاه، فقد قام المقرر الخاص خلال البعثة إلى العراق بزيارة الكاظمية وكربلاء، وأتيحت له أثناء زيارته لكربلاء إمكانية التحدث على انفراد وتبادل ملاحظات مقتضبة مع القيم على أحد المزارات الدينية في كربلاء، كما أتيحت له إمكانية التحدث، بحضور مسؤولين عراقيين، مع سيد مهدي سيد فاضل الغربي، سادن الحضرة العباسية في مزار الإمام العباس في كربلاء.

٦٠- وقد تولد لدى المقرر الخاص انطباع عام بأن للمسلمين الشيعة، والسنة على السواء، حرية زيارة المساجد والأضرحة. ومن المؤسف أن ضيق الوقت لم يسمح للمقرر الخاص بالقيام بزيارة تعتبر ضرورية جداً إلى النجف، وهي زيارة كانت ستمكنه من تقييم ما إذا كانت هناك أية قيود فيما يتعلق بحرية التنقل والتعبير تفرض على كبار رجال الدين من الطائفة الشيعية.

٦١- كما اجتمع المقرر الخاص بزعماء دينيين للكنائس الرومانية الكاثوليكية والأرمنية والآشورية والسريانية الذين أوضحوا له أن المسيحيين يتمتعون عموماً بحرية ممارسة شعائرهم الدينية في العراق دون أية عوائق.

٦٢- وقد تم بحث مسألتين مثيرتين للاهتمام، أولاهما أن الأطفال الذين يولدون لأبوين مسيحيين يسجلان تلقائياً كمسلمين إذا قرر الوالدان اعتناق الإسلام. وكان قد تم حل هذه المسألة في البداية عقب مشاورات مع الرئاسة. وبالرغم من أن المحكمة العليا قد ألغت هذه التسوية، فإن المناقشة مع الحكومة لا تزال جارية وقد أكد القادة المسيحيون اقتناعهم بأنه سيتم التوصل إلى حل توفيقى. أما المسألة الثانية فتتمثل في وجود مرسوم يبدو أنه يلزم الآباء المسيحيين بأن يختاروا أسماء عربية لأطفالهم في حين أنهم يرغبون في تسميتهم بأسماء مسيحية. وهناك حوار جارٍ مع الحكومة أيضاً فيما يتعلق بهذه المسألة.

الحالة الإنسانية

٦٣- يرى المقرر الخاص، كما لاحظ في تقاريره السابقة، أنه يحتاج، من أجل الاضطلاع بولايته، إلى الاطلاع الكامل على الحالة العامة في العراق وإلى معرفة وفهم جميع العوامل التي قد يكون لها تأثير على حالة حقوق الإنسان في هذا البلد، والعوامل التي تحدد مدى قدرة الحكومة على الوفاء بالتزامات التي تعهدت بها بحرية في إطار الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

٦٤- ولهذا السبب، سعى المقرر الخاص، خلال مدة البعثة، إلى جمع معلومات عن الحالة الإنسانية في هذا البلد. وكما لوحظ أعلاه، فقد أوضح الوزراء الذين اجتمع بهم المقرر الخاص أن الحظر المفروض على العراق يؤثر تأثيراً ضاراً على سكان العراق عموماً، وأن هذا الحظر يجد بشدة من قدرة الحكومة على حماية حقوق الإنسان للسكان. وقد أوضح مراراً وتكراراً أن حالة حقوق الإنسان في هذا البلد ستتحسن حالما يتم رفع العقوبات.

٦٥- وبالإضافة إلى الاجتماعات والزيارات التي طلب المقرر الخاص إتاحتها، أدرجت الحكومة أيضاً في برنامج البعثة زيارات إلى مستشفى للأطفال، ومدرسة في بغداد، وزيارة لم تكن مقررة إلى مركز لتوزيع الأغذية. كما تم تنظيم اجتماع مع كبار المسؤولين في وزارة الصحة، حسبما طلبه المقرر الخاص. وقد أشير تكراراً إلى عدم توفر عدد من الأدوية الهامة نتيجة لفرض الحظر. وقد زودت وزارة الصحة المقرر الخاص بقائمة تتألف من طلبات شراء الأدوية والمعدات الطبية التي لا تزال معطلة أو معلقة من قبل لجنة العقوبات المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ٦٦١. وخلال الزيارة التي قام بها المقرر الخاص إلى مستشفى الأطفال، أوضح له الطبيب المسؤول أن الحظر المفروض على العراق يؤثر تأثيراً ضاراً على الحالة الصحية في البلد، وأن النسبة المئوية للمرضى المصابين بأمراض السرطان قد سجلت زيادة كبيرة منذ حرب عام ١٩٩١، وأن بعض حالات مرض السرطان كان يمكن أن تعالج

لو توفرت بعض الأدوية والمعدات الطبية. كما أوضح الطبيب أن العديد من حالات الالتهابات الرئوية قد أسفرت عن وفاة المرضى بسبب سوء التغذية أو الافتقار إلى الأدوية.

٦٦ - وأثناء اجتماع المقرر الخاص بالفريق القطري التابع للأمم المتحدة، أوضح أن برنامج "النفط مقابل الغذاء" يوفر لمجموع السكان ما يكفي من الأغذية. وقد أثني على حكومة العراق لما تبذله من جهود في هذا الصدد. إلا أن الفقر لا يزال متفشياً بصورة عامة في البلد وهناك الكثير من الأشخاص الذين يعانون من سوء التغذية لأنهم يضطرون لبيع حصصهم الغذائية من أجل شراء الأدوية والملابس وما إلى ذلك. كما تم التشديد على مشاكل المياه ومرافق النظافة والصحة والكهرباء باعتبارها من المشاكل الخطيرة. وفيما يتعلق بطلبات الشراء المعلقة من قبل اللجنة المنشأة بموجب القرار ٦٦١، لوحظ أن المبلغ الإجمالي لهذه الطلبات تجاوز الآن ٥ مليارات دولار، مما يدفع المقرر الخاص إلى الإعراب مرة أخرى عن قلقه إزاء هذه الحالة.

اجتماعات أخرى

٦٧ - بالإضافة إلى الاجتماعات المشار إليها أعلاه، اجتمع المقرر الخاص بعضوين في المجلس الوطني، أحدهما رئيس اللجنة الفرعية المعنية بحقوق الإنسان. وأجريت خلال هذا الاجتماع مناقشة عامة لعدد من قضايا حقوق الإنسان. واستفسر المقرر الخاص، بصفة خاصة، عن حالة المرأة في الحياة العامة العراقية واقترح أن يتم اتخاذ مبادرات إيجابية لصالح المرأة من أجل تعزيز المساواة بين الرجال والنساء.

٦٨ - كما اجتمع المقرر الخاص بالدكتورة هدى عماش، وهي عضوة بارزة في حزب البعث الحاكم وعضوة في القيادة القطرية. وقد كان الاجتماع إيجابياً وتم فيه تناول الحالة الإنسانية في العراق بالإضافة إلى قضايا حقوق الإنسان. وأعرب المقرر الخاص مرة أخرى عن أمله في استمرار التعاون الذي بدأ مع الحكومة.

توثيق التعاون - مواصلة الحوار

٦٩ - لقد لوحظ آنفاً أن الهدف الرئيسي لهذه البعثة الأولية إلى العراق، وإن كانت قد أتاحت للمقرر الخاص أن يطلع بصورة عامة جداً على حالة حقوق الإنسان في هذا البلد، هو الشروع في حوار مع الحكومة واستكشاف الخيارات المتاحة لتوثيق التعاون معها. وفي هذا الصدد، عقد المقرر الخاص سلسلة من الاجتماعات مع مسؤولين في إدارة حقوق الإنسان المنشأة حديثاً في وزارة الخارجية. وفي اجتماع ختامي عقد في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٢، أعرب المقرر الخاص عن ارتياحه للدلائل الأولية التي لمسها لدى الحكومة فيما يتعلق باتخاذ إجراءات إيجابية والتعهد بتوثيق عرى التعاون، فضلاً عما ذكره وزير الخارجية من أن العراق مستعد للتعاون مع المقرر الخاص. وقد حث المقرر الخاص الحكومة على الامتثال لجميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن وبالتالي السماح لفتنشي الأسلحة بالعودة إلى العراق. وفيما يتعلق بالمراسلات بشأن المزاعم المتصلة بانتهاكات حقوق

الإنسان، شدد المقرر الخاص على أهمية أن يتلقى ردوداً محددة ومفصلة على الرسائل التي أحالها إلى الحكومة. وتم الاتفاق على أن تكون إدارة حقوق الإنسان هي صلة الوصل فيما يتعلق بالرسائل التي يحيلها المقرر الخاص عن طريق البعثة الدائمة للعراق في جنيف، على أن تقوم إدارة حقوق الإنسان بعد ذلك، بالتشاور مع الوكالات والوزارات الحكومية، بإعداد ردود مفصلة ومحددة لتقديمها إلى المقرر الخاص.

٧٠- وعلاوة على ذلك، وحسبما تم بحثه خلال الاجتماعات السابقة التي عقدت مع الوزراء وغيرهم من المسؤولين الحكوميين، أوضح المقرر الخاص أنه يتطلع إلى تلقي المعلومات التالية:

قائمة بجميع الجرائم التي يعاقب عليها حالياً بعقوبة الإعدام؛

نسخة من الدراسة التي يجري العمل حالياً على وضعها في صيغتها النهائية من قبل وزارة العدل وجهات أخرى والتي تقترح توقيع عقوبات أخف فيما يتعلق ببعض الجرائم التي يعاقب عليها بعقوبة الإعدام؛

قائمة بجميع عمليات الإعدام التي نفذت في العراق خلال السنتين الماضيتين (٢٠٠٠ و ٢٠٠١)؛

معلومات كتابية إضافية فيما يتعلق بالإصلاحات المعتمز إجراؤها في قطاع السجون، فضلاً عن معلومات عن سير تنفيذ هذه الإصلاحات؛

مذكرة تفسيرية توضح المرسوم الذي يسمح بتعريب الأصل القومي/الإثني للأشخاص؛

مذكرة تفسيرية فيما يتعلق بالمخطط/البرنامج الذي يجري تنفيذه حالياً في الشمال في مجال استصلاح وزراعة الأرض (كما تم وصفه بإيجاز من قبل وزير الداخلية)؛

مذكرة تفسيرية بشأن مركز وسلطة المحاكم الخاصة؛

مذكرة تفسيرية توضح المرسوم المتعلق باختيار أسماء الأطفال.

٧١- وقد شدد المقرر الخاص، بصفة خاصة، على ضرورة حصوله على المعلومات التي طلبها فيما يتعلق بعقوبة الإعدام لكي تتم على النحو الواجب معالجة مسألة الحق في الحياة المنصوص عليه في المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وبالإضافة إلى ذلك، حث المقرر الخاص الحكومة على العمل على نحو وثيق مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، وحث العراق على التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وتنفيذها. وفيما يتعلق بوضع المرأة، أعاد المقرر الخاص تأكيد نقطة أثارها عدة مرات خلال زيارته، إذ حث الحكومة على النظر في اتخاذ تدابير إيجابية لصالح المرأة في المجالات التي تواجه فيها النساء حالياً أوضاعاً غير مواتية إلى حد بعيد مقارنة بالرجال. وفي هذا الصدد، يعكف المقرر الخاص حالياً على دراسة مواد قدمتها له الحكومة عقب زيارته إلى العراق فيما يتعلق بوضع المرأة.

قضايا أخرى في مجال حقوق الإنسان

٧٢- من المؤسف أن برنامج الزيارة الضيق لم يتح للمقرر الخاص إجراء مناقشة مسهبة فيما يتصل بطائفة واسعة من قضايا حقوق الإنسان الأخرى، بما في ذلك حرية التعبير التي تحميها المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي دخل العراق طرفاً فيه. ويعتزم المقرر الخاص أن يثير هذه المسألة وغيرها من المسائل مع حكومة العراق في المستقبل.

ثالثاً - البعثة إلى إيران والمصادر الأخرى التي أحالت مزاعم

تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان

٧٣- قرر المقرر الخاص، كما لوحظ في المقدمة ووفقاً لولايته، القيام ببعثة إلى إيران في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ بهدف جمع أحدث المعلومات فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان التي يزعم أن حكومة العراق قد ارتكبتها. وقد طلب المقرر الخاص السماح له بالقيام بهذه البعثة التي وافقت عليها حكومة إيران في النهاية. وفي هذا الصدد، يود المقرر الخاص أن يعرب عن تقديره لحكومة إيران.

٧٤- وقد تم تعيين موظف لشؤون حقوق الإنسان من موظفي المفوضية السامية لحقوق الإنسان لكي يساعد المقرر الخاص في بعثته، وأوفد هذا الموظف في بعثة إلى إيران في الفترة من ١١ إلى ١٩ كانون الثاني/يناير حيث قام بزيارة مخيمات اللاجئين في جنوب إيران وفي منطقة الأهواز وديزفول، وهي مخيمات تخضع لسلطة وإدارة حكومة إيران بمساعدة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين. وقد أجرى موظف شؤون حقوق الإنسان، في هذه المخيمات، مقابلات مع بعض الوافدين حديثاً من المواطنين العراقيين فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في العراق. وبالإضافة إلى ذلك، أجرى الموظف أيضاً مقابلات مع عدد من الأفراد في مدينتي قم وطهران. وتجدر ملاحظة أن جميع هذه المقابلات قد أجريت على انفراد وبحضور مترجمة شفوية من مترجمي الأمم المتحدة فقط.

٧٥- وقد قام المقرر الخاص نفسه بزيارة طهران في الفترة من ١٦ إلى ١٩ كانون الثاني/يناير. ولدى وصوله إلى طهران، اجتمع المقرر الخاص بموظف شؤون حقوق الإنسان التابع للمفوضية السامية لحقوق الإنسان الذي أطلعته على ما لديه من معلومات، كما أجرى سلسلة من المقابلات وعقد سلسلة من الاجتماعات.

٧٦- وقد تم تيسير هذه الزيارة جزئياً بمساعدة لوجستية من المنظمة العراقية المعروفة باسم المجلس الأعلى للشورى الإسلامية في العراق. وبالإضافة إلى عدة اجتماعات أخرى عقدها المقرر الخاص أثناء بعثته، اجتمع المقرر الخاص أيضاً بقائد هذه المنظمة آية الله الحكيم. وتنبغي ملاحظة أن الغرض من هذا الاجتماع، وكذلك من جميع الاجتماعات الأخرى، قد اقتصر على جمع المعلومات عن الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان في العراق. ويود

المقرر الخاص أن يعرب عن تقديره للمجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق على ما قدمه له في هذه البعثة من دعم لوجستي.

٧٧- كما تلقى المقرر الخاص من مصادر مختلفة، خلال الفترة التي يشملها هذا التقرير، عددا من المزاعم الخطية المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان. وبصفة خاصة، اتصل عدد كبير من المنظمات والأفراد بالمقرر الخاص حين علموا بزيارته الوشيكة إلى العراق وقدموا له وثائق تتعلق بحالة حقوق الإنسان في العراق.

٧٨- ويعكف المقرر الخاص حاليا على مراجعة المعلومات التي تم جمعها، وهو يعتزم أن يجيل عددا من المزاعم المفصلة تفصيلا كافيا إلى إدارة حقوق الإنسان في وزارة الخارجية العراقية لكي تبدي تعليقاتها عليها في سياق الآلية والإجراءات المتفق عليها خلال البعثة إلى العراق والتي ورد وصفها أعلاه. ولهذا السبب، فإن هذا الفرع من التقرير سيقصر على عرض ملخص مقتضب جدا للمعلومات الواردة، ويعتزم المقرر الخاص أن يعود إلى تناول هذه المسائل بمزيد من التفصيل في تقاريره المقبلة. كما يود المقرر الخاص أن يشير إلى أنه سينظر في هذه المعلومات بجدية، وهو يأمل أن تقدم الحكومة ردودا مفصلة على المزاعم التي تحال إليها في المستقبل، حيث إن الحجم الكبير للمعلومات والخطورة التي تتسم بها المزاعم المحالة إلى المقرر الخاص تستدعي اهتماما جديا وبالتالي معالجة مناسبة من قبل الجميع.

٧٩- وقد ظل المقرر الخاص يتلقى من مصادر مختلفة مزاعم فيما يتعلق بالاضطهاد الديني في العراق. وبصفة خاصة، وكما ذكر آنفا، أوضحت عدة مصادر أن بعض كبار رجال الدين من المسلمين الشيعة، وبخاصة آية الله علي سستاني في النجف، يخضعون لقيود مفروضة على حركتهم وللإقامة الجبرية في منازلهم. بل إن مصادر أخرى قد ذكرت أن السكان الشيعة عموما يمنعون من ممارسة شعائرهم الدينية. إلا أن هذا الادعاء الأخير لم يتأكد خلال الزيارة التي قام بها المقرر الخاص إلى كربلاء والكاظمية. وقد سعى المقرر الخاص أيضا، كما ذكر في تقريره السابق إلى الجمعية العامة (A/56/340)، إلى الحصول على مزيد من المعلومات فيما يتعلق بوفاة آية الله حسين بحر العلوم. وخلال زيارته إلى كربلاء، أبلغ المقرر الخاص أنه فيما يتعلق بمراسم تشييع جنازة آية الله بحر العلوم ودفنه، أحضر جثمانه من النجف إلى كربلاء ثم أعيد إلى النجف. ولم يستطع المقرر الخاص، في ظل الظروف السائدة، ولا سيما بالنظر إلى تأجيل زيارته إلى النجف بسبب ضيق الوقت، الحصول على معلومات أكيدة فيما يتعلق بملايسات وفاة آية الله بحر العلوم.

٨٠- وقد واصلت عدة مصادر إحالة مزاعم تتعلق بعمليات القتل خارج نطاق القضاء، والتعذيب والمعاملة والعقوبة القاسية والمهينة واللاإنسانية. وتلقى المقرر الخاص، بصفة خاصة، معلومات من عدة أفراد يزعمون فيها أنهم شهدوا بصورة مباشرة هذا النوع من انتهاكات حقوق الإنسان. كما تلقى المقرر الخاص معلومات عن مواقع احتجاز سرية يزعم أن ممارسة التعذيب والمعاملة والعقوبة القاسية والمهينة واللاإنسانية تتم فيها على نطاق واسع.

ويعتزم المقرر الخاص أن يتابع تفصي المزاем الأكثر توثيقا وذلك في سياق الحوار الجديد الذي استهل مع الحكومة ومن ثم فإنه لن يبدي المزيد من التعليقات حول هذا الموضوع في هذا التقرير.

٨١- وكما لوحظ آنفا، فإن عدة منظمات وأفراد قد استرعوا اهتمام المقرر الخاص إلى سياسة التعريب التي يزعم أن الحكومة تنتهجها. فقد قدمت عدة منظمات كردية، بصفة خاصة، مزاем في هذا الصدد. وكما لوحظ أعلاه، فقد أحال المقرر الخاص هذه المزاем إلى حكومة العراق وهو يتطلع إلى تلقي مذكرات تفسيرية من الحكومة ويأمل أن يقدم المزيد من المعلومات حول هذا الموضوع في تقريره التالي.

٨٢- وقد واصل المقرر الخاص، كما لوحظ آنفا، استجلاء المزاем المتعلقة بوضع المرأة. وطلب المقرر الخاص، بصفة خاصة، المزيد من المعلومات عن عمليات الإعدام المزعومة للإناث اللواتي يمارسن الدعارة. ويبدو من المحتمل أن يكون قد تم في الآونة الأخيرة، إما خلال عام ٢٠٠٠ أو عام ٢٠٠١، الحكم بالإعدام على عدد قليل من النساء ثم إعدامهن لقيامهن بتنظيم عمليات الاتجار بالنساء أو استغلالهن في الدعارة، بينما يبدو أنه قد حكم على عدد أكبر من النساء بأحكام بالسجن تتراوح بين سنتين وثلاث سنوات لممارستن الدعارة. إلا أن هذا الملف لم يغلق، ويعتزم المقرر الخاص أن يتابع أية توضيحات أو مزاем أخرى. كما تلقى المقرر الخاص معلومات يزعم فيها أن حراس السجن في سجن أبو غريب يمارسون الاستغلال الجنسي لقريبات السجناء مقابل السماح لهن بزيارة السجناء من أقاربهن أو مقابل خدمات أخرى.

٨٣- كما وردت إلى المقرر الخاص معلومات فيما يتعلق بإنشاء ما يسمى بجيش القدس. ويبدو من هذه المزاем أنه يجري إنشاء ميليشيا شعبية لأكثر من سبب. إذ تشير بعض المزاем الواردة إلى أن قطاعا كبيرا من السكان الذكور يخضعون لتجنيد قسري في هذه الميليشيا. وبالإضافة إلى ذلك، تلقى المقرر الخاص أيضا معلومات يزعم فيها حدوث انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان من قبل قوات أخرى شبه عسكرية وقوات المخابرات والأمن.

٨٤- ويود المقرر الخاص أن يؤكد من جديد أنه يرى أن هذه المزاем، وغيرها من المزاем الواردة والمجمعة فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان، تتطلب تحقيقات جديدة. ويأمل المقرر الخاص في التوصل إلى استنتاجات فيما يتصل بهذه المزاем وغيرها في سياق الحوار الذي استهل حديثا مع حكومة العراق، وهو يحث الحكومة على تقديم ردود عاجلة ومفصلة على جميع المزاем والاستفسارات التي أحالها إليها المقرر الخاص.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٨٥ - يجد المقرر الخاص ما يشجعه في التقدم المحرز حتى الآن في إقامة حوار بناء مع حكومة العراق فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وهو يود أن يعرب عن تقديره للحكومة لقبولها أول بعثة يقوم بها المقرر الخاص منذ تعيينه في عام ١٩٩٩.

٨٦ - ويود المقرر الخاص أن يشدد على أن نجاح هذا الحوار سيتوقف على التعاون المتواصل من قبل الحكومة، بما في ذلك من خلال تقديم ردود مفصلة على المزاعم التي أحالها إليها المقرر الخاص فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان، وكذلك من خلال إتاحة قيام المقرر الخاص بزيارات إلى العراق. وسيتمثل المقياس النهائي للنجاح في التنفيذ الناجع للتوصيات المقدمة من المقرر الخاص.

٨٧ - ويود المقرر الخاص أن يعيد تأكيد توصياته بأنه ينبغي إبقاء جميع الشواغل الإنسانية قيد الاستعراض المستمر، وأنه ينبغي مواصلة إدخال التعديلات اللازمة لكفالة معالجة الاحتياجات الإنسانية والآثار الضارة الطويلة الأجل الناجمة عن الحظر، وتخفيف معاناة السكان.

٨٨ - وبالإضافة إلى ذلك، يود المقرر الخاص، إذ يعيد تأكيد التوصيات الواردة في تقاريره السابقة، أن يقدم التوصيات التالية المنبثقة عن المعلومات التي تم جمعها وتجهيزها خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٨٩ - ويحث المقرر الخاص حكومة العراق على القيام في أقرب وقت ممكن بإرسال الوثائق والمعلومات التي طلبها خلال الاجتماعات التي عقدها مع وزير الخارجية وغيره من الوزراء والمسؤولين، على النحو الذي لوحظ أعلاه، وعلى وضع ترتيبات فورية لمواصلة الحوار.

٩٠ - ويعيد المقرر الخاص تأكيد توصيته المقدمة إلى الحكومة بأن تبادر فوراً إلى تعليق تنفيذ عمليات الإعدام.

٩١ - ويكرر المقرر الخاص نداءه الموجه إلى حكومة العراق بأن تخفض عدد الجرائم التي يعاقب عليها بعقوبة الإعدام، بما في ذلك جريمة الاتجار بالنساء واستغلالهن في الدعارة.

٩٢ - كما يحث المقرر الخاص الحكومة على إجراء تحسين كبير في ظروف سجن الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام، واتخاذ تدابير عاجلة لتحسين الأوضاع العامة في سجن أبو غريب حتى قبل القيام بإنشاء مبان جديدة للسجون، وذلك من خلال العفو عن السجناء واستبدال عقوبات أخرى بعقوبة السجن (مثل الغرامات، والخدمة المجتمعية، والإفراج المشروط، والإفراج بكفالة، وما إلى ذلك). كما يحث المقرر الخاص الحكومة على إنشاء نظام يتيح قيام جهات مستقلة بزيارة السجناء من أجل ضمان احترام حقوق الإنسان للسجناء.

٩٣- وفيما يتعلق بحرية الدين، يحث المقرر الخاص الحكومة على:

(أ) احترام حرية الدين وحرية الحركة لجميع رجال الدين من الطائفة الشيعية؛

(ب) دراسة القضايا المثارة من قبل زعماء الطوائف المسيحية، على النحو المبين أعلاه، دراسة تتسم بالتعاطف.

٩٤- ويحث المقرر الخاص الحكومة على أن تيسر، من كافة النواحي، مواصلة الحوار من خلال ضمان أن يتوفر لصلة الوصل المنشأة في وزارة الخارجية كل ما يلزمها لكي تتسنى لها الاستجابة بصورة سريعة ووافية لطلبات وتوصيات المقرر الخاص.

٩٥- ويحث المقرر الخاص الحكومة على إلغاء المحاكم الخاصة، وضمان احترام سيادة القانون في العراق في كل مكان وفي جميع الأوقات وفقاً للالتزام الذي قطعه العراق على نفسه بحرية في إطار الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

٩٦- ويحث المقرر الخاص الحكومة على أن تكفل الامتناع عن انتهاج أية سياسات أو ممارسات تقوم على التمييز ضد المجموعات الإثنية أو الدينية في العراق، وأن تحقق في الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان فيما يتصل بمسألة التعريب.
